

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٦٥٩ لسنة ٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولا تحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩٦ لسنة ٢٠١١ بقيد بعض العقارات المتميزة بسجلات التراث المعماري لمحافظة بور سعيد :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٩ لسنة ٢٠١٥ بتفويضنا في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة بمراجعة المستندات الخاصة بـ حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات :

وعلى الحكم القضائي الصادر من محكمة القضاء الإداري ببور سعيد في الدعوى رقم ٢٣١ لسنة ٣٠ ق بجلسة ٢٠١٦/١٩ وكتاب هيئة قضايا الدولة - فرع بور سعيد المؤرخ ٢٠١٧/٥/١٧ :

وعلى مكاتب السيدة المهندسة مستشار الوزير لشئون قطاع الإسكان والمرافق للسيد المستشار القانوني للوزارة بشأن الأحكام القضائية الصادرة من محكمة القضاء الإداري :

وعلى كتاب السيد المستشار القانوني للوزارة رقم ٢٠١٧/٢١٨ بوجوب تنفيذ الحكم الصادر في الدعوى رقم ٢٣١ لسنة ٣٠ ق بجلسة ٢٠١٦/١٩ :

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة مستشار الوزير لشئون قطاع الإسكان والمرافق :

قرر :

(المادة الأولى)

يُحذف العقار رقم ١٤ شارع قايتباي مع شارع الحرية مع شارع عبد السلام عارف (فيلا وجيه أمين عبد المسيح) - حى الشرق - محافظة بور سعيد من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة بور سعيد الصادر به قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩٦ لسنة ٢٠١١

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري .

صدر في ٢٠١٧/٧/٢٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. مصطفى كمال مدبوبي